الحنزية الرسمية

過去の意思のではいれる。

قوانيان ومرأسيم

قرارات ، مقررات ، مناشیر ، اعدانات وبتالاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسعية 1 شلاع تروليه	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجساري			القوانين والراسيم		الاشتراالات
الجـرائر تليفون: ١٦-٨-٨٦	ئسة	مــة	مسنة	٦ اشهر	۳ اشهر	
۱۹-۸-۹۳: رقم الحساب الجارى بالبريد ۵۰ - ۳۲۰	۲۵ دینسارا ۲۰ دینسارا		۲۶دینارا ۲۵دینارا	۱۱ دبنارا ۲۰ دبنارا		في الجزائر في البلاد الإجنبية

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس بجانا للمشتركين ، المطلوب منهم الاعلام عن تعيير عناوينهم وعن مطالبهم ـ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر. دينار ـ ثمن النشر على اساس ٥٠٦ دينار للسطر

فهسرس

اتفاقسات دوليسة

- أمر رقم ٦٧ - ٥٧ مؤرخ في إ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بسين الجمهورية الجزائرية المديمةراطية الشعبية وبين الجمهورية العربية المتحدة والمتعلق باحداث لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادى والموقع عليه بالقاهرة في ٣ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ مارس سنة ١٩٦٧

قسسوانين وأوامسسر

- أمر رقم ٦٧ - ٧٨ مؤرخ في أول صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالقانون الاساسي للقرض الشعبي الجزائري (استدراك) .

- أمر رقم ٦٧ - ٨٠ مؤرخ في أول صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل الامر رقم ٦٦ - ١٨٣٠ المؤرخ في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن تعويض حوادث العمل والامراض المهنيسة (استدراك).

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

وزارة الداخليـة

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٠٠ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه شروط منح عطلة اضافية للموظفين وأعوان المصالح بالخارج .

ـ قرارات مؤرخة في ١٠ و ١٦ و ١٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ و ٢٦ و ٢٩ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين .

_ مقرر مؤرخ فی ١٦ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة لدى دار عمالة سطيف .

وزارة المالية والتخطيط

ـ قرار مؤرخ فى ٢ صفر عام ١٣٨٧ الوافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين مدير لصندوق القرض البلدى لقسنطينة .

ـ قرار مؤرخ فى ٢٢ صفر عام ١٣٨٧ اللوافق 1 يونيو منة ١٩٦٧ يتضمن تعديل وتتميم بعض مقتضيات القرار المؤرخ فى ٤ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ ابريل سنة ١٩٦٦ والمتضمن الغاء مكاتب الجزائر ووهران وقسنطينة المختصة بالعقود القضائية م

- قرار مؤرخ فى ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ يتضمن تحويل اعتمادات ووظائف مالية فى ميزانية وزارة قدماء المجاهدين .

وزارة العسدل

- قرارات مؤرخة فى ٩ و ٢١ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٩ و ٣١ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن اكتساب الجنسية الجزائرية .

ــ قرارات مؤرخة فى ١٤ و ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٤ مايو و ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة فى الســـلك القضائي .

وزارة التربية الوطنية

ـ قرارات وزارية مشتركة مؤرخة فى ١٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن تعيين مستشارين تقنيين ومكلف بمهمة بوزارة التربية الوطنية .

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۱۹ صفر عام ۱۳۸۷

الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالمرحلة التمهيدية لاحتكار المنتجات المعدنية .

وزارة البريد والواصلات السلكية واللاسلكية

ـ قرار مؤرخ فى ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ يتعلق بأسعار الاتصالات التليفونية بين الجــزائر وفرنسا م

وزارة الاشفال العمومية والبناء

- مرسوم مؤرخ فی ۲۱ ذی الحجة عام ۱۳۸۳ الموافق ۱ ابریل سنة ۱۹۲۷ یتضمن تعیین مدیر الادارة العامة . ۱۹۸۶ مرب الریل سنة ۱۹۲۷ مؤرخة فی ۱۹ رمضان و ۲۶ ذی القعدة و ۷ و ۲۰ ذی الحجة عام ۱۳۸۷ و ۶ و ۷۱ و ۳۳ و ۳۰ محرم عام ۱۳۸۷ الموافق ۳۱ دیسمبر سنة ۱۹۲۱ و ه و ۱۹۱۸ تتضمن حرکة ، و ۲۷ ابریل و ۳ و ۱۰ مایسو سنة ۱۹۲۷ تتضمن حرکة موظفین .

وزارة الشبيبة والرياضة

َ ـ قرار مؤرخ فى ١٦ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ابريلُ سنة ١٩٦٧ يتعلق بتنظيم تمرين لتكوين مدربين لدور اولاد الشهداء .

بلاغات ، اعلانات

_ مناقصات .

ـ انداران لمقاولين .،

اتفاقات دُوليّة

امر رقم ٦٧ ـ ٥٥ مؤرخ في ١ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وبين الجمهورية العربية المتحدة والمتعلق باحداث لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادى والموقع عليه بالقاهرة في ٣ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ مارس سنة ١٩٦٧

أن رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،
- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الأول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،
- وبعد الاطلاع على الاتفاق المبرم بين الجمهورية العربية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وبين الجمهورية العربية المتحدة والمتعلق باحداث لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي والموقع عليه بالقاهرة في ٣ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٩٨٨ مارس سنة ١٩٦٧ م

يأمر بما يسلي .

المادة الاولى: يصادق على الاتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة والمتعلق باحداث لجنة مشتركة للتعساون الاقتصادى والموقع عليه بالقاهرة في ٣ ذى الحجة عسام ١٣٨٦ الموافق ١٤ مارس سة ١٩٦٧ وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

اللادة ٢: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧. .

هواري بومدين

787

744

اتف___اق

بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وبين حكومة الجمهورية العربية المتحدة يتعلق بانشاء لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي

ان حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وحكومة الجمهورية العربية المتحدة رغبة منهما في تعزيز | غير عاد باتفاق بين الطـــرفين ، وتعقـــد الدورات مرة في وتوسيع التعاون في الميدان الاقتصادي والعلمي والتقني بينهما | الجزائر ومرة في القاهرة . اتفقتا على ما يلى:

المسادة الاولى

تؤسس لجنة مشتركة جزائرية _ عربية للتعــاون الاقتصادي والعلمي والتقنى قصد تطوير جميع اشكال التعاون الاقتصادي والعلمي والتقني بين البلدين لفائدتهما المتبادلة .

المسادة الثانسة

تتمثل مهمة اللجنة فيما يلى:

- تحديد التوجيهات اللازمة لتنمية التعاون الاقتصادي بين البلدين ،
- ــ ابرام كل اتفاق وبروتوكول من شأنه ان يضمن تحقيق هذا الهدف ،
- حل المشاكل التي قد تنجم عن تطبيق الاتفاقال الاقتصادية المبرمة والتي قِد تبرم فيما بعد ، وعند الاقتضاء تعديل هذه الاتفاقات او تكميلها ،
- تيسير المشاورات في جميع المسائل ذات المنفعة المتبادلة في ميدان التعاون الاقتصادي المتعدد الاطراف .

المسادة الثالثة

يشمل نشاط اللجنة العلاقات التجارية والتعاون الاقتصادى في ميدان الصناعة والزراعة وكذا التعاون الثقافي والعلمي والتقني .

المسادة الرابعسة

تعقد اللجنة دورة كل سنة ، ويجوز لها أيضا عقد اجتماع |

المسادة الخامسة

يرأس وفد كلّ بلد ممثل حكومي برتبة وزير ، ويتكون ــ علاوة على ذلك ـ من خبراء يعينهم كل طرف .

المسادة السادسة

تسجل القرارات التي يتخذها الطرفان ونتائج مناقشات اللجنة في محضر تلحق به الاتفاقات والبروتوكولات المحتملة التي يمكن ابرامها .

المسادة السابعة

يسرى مفعول هذا الاتفاق بصفة موقتة من تاريخ التوقيع عليه ، وبصفة نهائية وفقا للاجراءات الدستورية في كل من

كما يسرى مفعوله لمدة ثلاث سنوات من تاريخ التوقيع عليه ، ويجدد ضمنيا لمدد مماثلة ، ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في انهاء العمل به قبل ستة أشهر على الاقل من انتهاء أجله .

وحرر بالقاهرة في ٣ ذي الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٤. مارس سنة ١٩٦٧ .

> عن حكومة الجمهسورية الجزائرية الديمقراطية ٠ الشعبية وزير التجسارة نور الدين دلسي

عن حكومة الجمهـورية العربية التحدة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية حسن عباس زکی

فوانين وأوامن

امسر رقم ٧٧ ـ ٧٨ مؤرخ في اول صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالقانون الاساسي للقرض الشعبي الجزائري (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد . ٤ الصادر بتاريخ ٦ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٦ مايو سنة ١٩٦٧ .

- الصفحة ٥٥٥ - العمود الاول م

بــدلا من:

« المادة ٣٥ : يعاقب على المجالفات الماسة بالمادة ٢٩ ... » .

يقرأ ما يلى:

« المادة ٣٠ : يعاقب على المخالفات الماسة بالمادة ٣٠ .٠٠ .

(والباقي بدون تفيير) .

مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل الامر رقم ٦٦ ـ ١٨٣ المؤرخ في ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن تعويض حوادث العمل والامراض المهنية (استدراك)

أمر رقم ٦٧ ـ ٨٠ مؤرخ في أول صفر عام ١٣٨٧ أأوافق ١١.

الجريدة الرسمية - العدد ١٤ الصادر بتاريخ ٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٦٧ .

- الصفحة ٥٦٥ - العمود الثاني - السطر الاول والثاني ه؛

« ١ - موظفو الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية كما هم مذكورون ... » .

يقرأ ما يلى:

« ١ - موظفو الدولة والجماعات المحلية والمؤسسال العمومية والهيئات العمومية كما هم مذكورون ... » . ﴿ وَالْبَاقِي بِدُونَ تَفْيِيرٍ ﴾ .

مراسِئير، قرارات ، تعليمات

وزارة العاظية

قرار وزارى مشترك مؤرخ في ١٠ صغر عام ١٣٨٧ الوافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه شروط منح عطلة اضافية للموظفين واعوان المصالح بالخارج

ان وزير الداخلية ، ووزير الشؤون الخارجية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي المعام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة ٣٦ منه المقطع ٥ - ز ،

يقرران ما يلى:

ــ الكونغو ــ برازا

المادة الاولى: يستفيد الموظفون والاعوان القائمون بالخدمة في البسلاد المبينة في المادة ٢ ادنساه بعطلة اضافية تقسدر بعشرين يوما (٢٠) عن كل سنة يتمونها في الخدمة .

الله ٢: تحدد قائمة البلدان المشار اليها في المادة الاولى كما يلي:

_ الاردن

- ساحل العاج - الكويت - غانسا - الجمهورية العربية المتحدة - غينيسا - اليمن - مالسي - الصين

> - السينغال - الهنــد - تانزانيا - اندونيسيا

> - العربية السعودية - الباكستان - العراق - كوب

> > وتكمل هذه القائمة عند الاقتضاء .

المادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويسرى مفعوله ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٧ .

وحرر بالجزائر في ١٠ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ مايو مسنة ١٩٦٧ .

عن وزير الداخليسة عن وزير الشؤون الخارجية الكاتب العسام الكاتب العسام عبد اللطيف رحال

قرارات مؤرخة في ١٠ و ١٦ و ١٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ و ٢٦ و ٢٩ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ صغر عسام ١٣٨٧ المسوافق الوظفي صنادي وه الماي سنة ١٩٦٧ وضع السيد محمد عبد الصمد الكاتب وقسنطينة م

الادارى العمالي (عمالة الاصنام) في عطلة مرضية طويلة الامد لفترة خامسة مدتها ٦ أشهر ابتداء من ٢١ اكتوبر سنة

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٦ أعفي ابتداء من ١ نوفمبر سنة ١٩٦٦ السيد مصطفى بن قزدالي ١ الكاتب الادارى العمالي من اطار الكتاب الاداريين العماليين (عمالة مستفانم) وذلك بطلب منه م

بموجب قرار مؤرخ فی ۱۳ صفر عسام ۱۳۸۷ المسوافق ۲۸ مایو سنة ۱۹۳۷ وضع حد ابتداء من ۱ ابریل سنة ۱۹۳۷ لانتداب السید عیسی دربوش لمهام رئیس دیوان عامل عمالة الاوراس م

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ صفر عسام ١٣٨٧ المسوافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٦ وضع ابتداء من ١ يونيو سنة ١٩٦٦ السيد عبد العزيز فالق ، الكاتب الادارى العمالي (عمالة عنابة) فى عطلة مرضية طويلة الامد لفترتين تبلغ كل منهما ستة أشهر .

مقرر مؤرخ في ١٦ صفر عام ١٣٨٧ الوافق ٢٦ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة لدى دار عمالة سطيف

بموجب مقرر مؤرخ فى ١٦ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ مايو سنة ١٩٦٧ وضع حد ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٧ لمهام السيد مزيان خرصي المكلف بمهمة بدار عمالة سطيف وذلك بناء على طلبه ،

وزارة المالية والتغطيط

قرار مؤرخ في ٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين مدير لصندوق القرض البلدى لقسنطينة

بموجب قرار مؤرخ فى ٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ مايو سنة ١٩٦٧ عين السيد محمد حمانه مديرا لصندوق القرض البلدى لقسنطينة خلفا للسيد فردينان غريستى ويتقاضى بهذا العنوان مرتب الابتداء المطابق لمرتب مدير صنعدوق القرض البلدى من الصنف أكما هو محدد فى القرار المؤرخ فى ٣٢ نوفمبر سنة ١٩٥٥ والتضمن ترتيب الرقم الاستدلالى لوظفي صناديق القرض البلدى لمدينسة الجزائر ووهران وقسنطينة م

قرار مؤرخ في ٢٢ صغر عام ١٣٨٧ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل وتتميم بعض مقتضيات القرار المؤرخ في } محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ أبريل سنة ١٩٦٦ والتضمن الفاء مكاتب الجزائر ووهران وقسنطينة المختصة بالمقود

ان وزير المالية والتخطيط ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة

ـ وبمقتضى المواد ٧٣ الى ٧٧ من الامر رقم ٦٥ ـ ٣٢٠ المؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦ ،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في ٣١ اكتوبر سنة ١٩٤٧ والمعدل | القضائية ، الى مصالح اخرى ، تعدل وتتمم كما يلي :

بالقرارات المؤرخة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٨ و ٣ يونيو، سنة ۱۹۶۹ و ۹ مارس سنة ۱۹۵۶ و ۲۶ مارس سنة ۱۹۵۵ والمتضمنة انشماء مختلف المكاتب المكلفة بتأسيس الضريبة واستخلاص وقبض الضرائب والرسوم والحاصلات المقبوضة من طرف ادارة التسجيل واملاك الدولة والدمفة والمحددة بموجبها اختصاصات كل واحد من هذه الكاتب ،

ــ وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٠ مارس سنة ١٩٥٤ والمعدل بالقرار المؤرخ في ٢٥ مارس سنة ١٩٥٤ والمتضمن تحديد الاختصاص الاقليمي لمكاتب التسبجيل واملاك الدولة ،

ـ وبناء على اقتراح مدير الضرائب والتنظيم العقارى ؟

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: أن مقتضيات الجدول الملحق بالقرار المشان اليه أعلاه والمتضمن نقل اختصاصات المكاتب المستغلة بالعقود

الاختصاصات	المسالح
(بىدون تغيسير)	مكاتب العقود الدنيسة
- صندوق الضمان المتعلق بالسيارات - صندوق الضمان المتعلق بحوادث العمل - صندوق الضمان المتعلق بحوادث العمل - تصفية الدفاتر الحسابية الكبيرة في طور المساعدة القضائية (والباقي بدون تغيير)	مكاتب العقود غير الرسمية
التحصيل عند الاطلاع على الخلاصات المسلمة مباشرة من طرف كاتب الضبط ، لرسوم الدمفة والتسجيل والمرافعة المطلوبة بخصوص الاحكام القضائية الصادرة في الموضوع الجزائي المتعلقة بحوادث العمل والمساعدة القضائية والتي الفي اجراؤها برصيد الحساب او مجانا .	الضرائب الختلفة
تحصيل المبالغ المدفوعة على سبيل الكفالة الذي كان يؤول سابقا الى المكاتب المختصة بالعقود القضائية .	مصلحة الودائع والامانات

المادة ٢: يكلف مدير الادارة العامة ومدير الميزانية والمراقبة ومدير الخزينة والقرض ومدير الضرائب والتنظيم العقاري ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٦٧ .

عن وزير الالية والتخطيط الكاتب العسام صالح مبروكين

قرار مؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ يتضمن تحويل اعتمادات ووظائف مالية في ميزانية وزارة قدماء المجاهدين

ان وزير المالية والتخطيط ،

الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٦ ـ ٣٦٨ المؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمين قانون المالية لسنة ١٩٦٧ ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٧ ــ ١٠ المؤرخ في ٢٨ رمضيان عام ١٣٨٦ الموافق ٩ يناير سنسبة ١٩٦٧. والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة في عام ١٩٦٧ لوزير قدماء المجاهدين 6

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: تحول الوظائف المالية التالية: ٦٠ مدريا و. ٥ مساعدا للاطباء من الباب ٣١-٥٣ «المصالح الخارجية -دور اولاد الشمهداء ــ الموظفون المناوبون والمياومون ــ الاجور ولواحقها » من ميزانية وزارة قدماء المجاهدين الى الباب ٣١ ـ ٥١ « المصالح الخارجية ـ دور اولاد الشهداء ـ _ بمقتضى الامر رقم ٦٥ _ ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع | المرتبات الرئيسية » من ميزانية نفس الوزارة ..

المادة ٢: بحول لميزانية سنة ١٩٦٧ لتفطية المصاريف! المترتبة عن تحويل الوظائف المالية المذكورة في المادة الاولى اعلاه اعتماد قدره خمسمائة واثنان وثمانون الف دينار (٥٠٠٠ر٨٥١٠٦) من الباب ٣١ ـ ٥٣ الى ابواب ميزانية وزارة قدماء المجاهدين المبينة في الجدولين «أ» و «ب» الملحقين بهذا القرار .

المادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ .

عن وزير المالية والتخطيط الكاتب العيام صالح مبروكين

الجدول ((أ))

الاعتمادات اللفاة (دج)	العنـــاوين	الابسواب	
	وزارة قدماء المجاهدين العنوان الثالث وسائل المسالح القسم الاول الموظفون مرتبات العمل		
٠٠٠٠ د ۲۸ه	المصالح الخارجية ـ دور أولاد الشهداء ـ الموظفون المناوبون والمياومون ـ الاجور ولواحقها .	or = 41.	
۰۰۰د۲۸۰	مجموع الاعتمادات الملفاة		

الجيدول ((ب)

الاعتمادات المفتوحة (دج)	العنـــاوين	الابسواب
	وزارة قدماء المجاهدين	
	العنسوان الثالث	
	وسائل المسالح	
•	القســم الاول	
	الموظفون ـ مرتبات العملَ	
	المصالح الخارجية _ دور أولاد الشـــهداء _ الاجــور	04 - 41
0.000.00	الرئيسية .	
	القســم الثالث	
	التكاليف الاجتماعية	
۰۰۰ر۹۵	المنح العائلية .	91-44
14,0	الضمان الاجتماعي ٠٠	77 - TT
۰۰۰۰	محموع الاعتمادات المفتوحة	

وزارة العسدل

قرارات مؤرخة في ٩ و ٢١ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٩ و ٣١ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن اكتساب الجنسية الجزائرية

بموجب قرارين مؤرخين في ٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٦٧ اكتسبت الجنسية الجزائرية مع التمتع | المولودة في شهر اكتوبر سنة ١٩٤٦ ببجعد (المفرب) .

بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية وذلك ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٦٣ ـ ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الحزائرية:

السيدة جاكسيك جاسنة ، زوجة كلاش عبد الرحمن ، المولودة في ٣٠ غشبت سنة ١٩٤٢ بتوزلة (يوغسلافيا) .

السيدة زكراوي حليمة ، زوجة سنوسي عبد العزيز ،

بموجب قرارات مؤرخة فى ٢١ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٦٧ اكتسبت الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٩٦٧ من القانون رقم ٣٦ ـ ٩٦ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية السيدات الاتيسة السماؤهن:

السيدة كورطي جينيت انجيل ، زوجة جاب الله محمد الطاهر ، المولودة في ٧ سبتمبر سنة ١٩٢٩ برمونكورت (عمالة الفواج) فرنسا .

السيدة لوبروطون جاكلين ايرنيستين، زوجة غازى قيصل، المولودة في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٣٤ بكارنتان (عمالة المنانش) فرنسا.

السيدة لوشوفالي فرانسواز جينيت ، زوجة ابن نفلة احمد ، المولودة في ٣١ غشت سنة ١٩٤٣ بايفرى على السين (عمالة السين) فرنسا.

السيدة ميشيلي آني ، زوجة جاب الله العيد ، المولودة في ٢٠ ابريل سنة ١٩٤٧ بمو (عمالة السين ومارن) فرنسا .

السيدة رحمة بنت محمد ، زوجة مصلي عبد الرحمن ، المولودة في ١٩١٧ ببودينار تمسمان (المغرب) .

- السيدة سلاوى ربيعة بنت التهامي ، زوجة غربي بوزيد، المولودة سنة ١٩٣٢ بفاس (المفرب) .

قرارات مؤرخة في ١٤ و ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٤ مايو و ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة في السلك القضائي

بموجب قرار مؤرخ في ١٤ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٧ انتدب بصفة موقتة السيد محمود قابة ، القاضي بمحكمة خنشلة ، للقيام بمهام مساعد وكيل الدولة بنفس المحكمة .

بموجب قرار مؤرخ في ١٤ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٧ انتدب بصفة موقتة السيد محمود حومة ، القاضي بمحكمة وادى الماء ، للقيام بمهام قاضي التحقيق بمحكمة باتنة بالاضافة الى مهامه الاصلية .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ نقل السيد احضد الشريف القاضي بمحكمة بوخنيفيس بنفس الصفة الى محكمة سيدى بلعباس .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو

سنة ١٩٦٧ نقل السيد ابن عمار قاضي حنيفي ، القاضي بمحكمة بوخنيفيس، بنفس الصفة الى محكمة سيدى بلعباس.

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ نقل السيد حمدان عمرو ، القاضي بمحكمة البويرة ، بنفس الصفة الى محكمة ثنية بنى عائشة .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ نقل السيد محمد مطايرية ، مساعد وكيل الدولة بمحكمة الفزوات ، بنفس الصفة لدى محكمة البويرة .

وزارة التربية الوطنية

قرارات وزارية مشتركة مؤرخة في ١٢ صفر عام ١٣٨٧ الوافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٧ تتفــمن تعيين مستشـارين تقنيين ومكلف بمهمة بوزارة التربية الوطنية

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٧ عين السيد مولاى ادريس شابو مستشارا تقنيا بوزارة التربية الوطنية لمدة عام واحد قابلة للتجديد.

ويتقاضى المعني بالامر مرتبا مطابقًا للرقم الاستدلالي . ٤٥٠

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٧ عين السيد محمد راسم ، مستشارا تقنيا بوزارة التربية الوطنية لمدة عام واحد قابلة للتجديد .

ويتقاضى المعني بالامر مرتبا مطابقا للرقم الاستدلالي ٥٠٠ .

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٧ عين السيد محمد خمار ، مكلفا بمهمة بوزارة التربية الوطنية لمدة عام واحد قابلة للتجديد .

ويتقاضى المعني بالامر مرتبا مطابقا للرقم الاستدلالي .٣١٠ ويسرى مفعول هذه القرارات ابتداء من تاريخ تنصيب المعنيين بالامر في مهامهم .

وزارة الصناعة والطاقة

قرار وزارى مشترك مؤرخ في ١٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالمرحلة التمهيدية لاحتكار استيراد المعدنية

ان وزير الصناعة والطاقة 6

ووزير التجسارة ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٧٤ المؤرخ فى ١٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ ابريل سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية لصناعة الحديد والصلب احتكار استيراد المنتجات المعدنية ولا سيما المادة ٣ منه ،

يقرران ما يلي:

المادة الاولى: تحدث مرحلة تمهيدية لاحتكار استيراد المنتجات المعدنية وذلك ابتداء من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

اللدة ٢: تكلف الشركة الوطنية لصناعة الحديد والصلب بالتأشير على عمليات استيراد المنتجات المعدنية التى هي موضوع الامر رقم ٦٧ - ٧٤ المؤرخ في ١٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ ابريل سنة ١٩٦٧ والمشار اليه اعلاه .

اللدة ٣: ستوضح ، في مناشير للشركة الوطنية لصناعة الحديد والصلب ، كيفيات تطبيق هذه المقتضيات .

اللدة ؟: يكلف مدير التجارة الخارجية بتطبيق هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٩ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٦٧ .

> وزير الصناعة والطاقة وزير بلعيد عبد السلام نور

وزير التجـــارة . نور الدين دلسي

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

قرار مؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ يتعلق باسعار الاتصالات التليفونية بين الجزائر وفرنسا

أن وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى قانون البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ولا سيما المادة 857 منه ،

- وبناء على اقتراح المدير العام للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: أن الرسم المطبق على الكالمات التليفونية المتبادلة ابتداء من مراكز المشتركين ، بين الجزائر وفرنسا ، تعدل وتحدد كما يلى:

- عن الدقائق الثلاث الاولى: ٢٥٢٦ فرنكات ذهبية ؟

- عن كل دقيقة اضافية ، بعد الثلاث الدقائق الاولى : ثلث (١/٣) الرسم اعلاه ،

- الرسم الاضافي عن سابق الاعلان وعن الاعلان بالمكالمة او المكالمة المدفوع عند الوصول ثلث(١/٣) رسم المكالمة العادية عن ثلاث دقائق .

المادة ٢: أن الرسم المتعلق بالمسافة بين الجزائر وفرنسا فيما يخص الاتصالات التليفونية بين الاقطار الواقعة فيمسا وراء الجزائر وفرنسا أو العكس بالعكس يحدد بتسعة (٩) فرنكات ذهبية .

المادة ٣: ان الرسوم المشار اليها في المادتين ١و٢ اعلاه توزع بنسبة النصف بين الادارة الجزائرية والادارة الفرنسية.

المادة ؟: يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من ١ يوليو سنة ١٩٦٧ .

اللدة o: تلفى جميع الاحكام السابقة المخالفة لاحكام هذا لقرار .

اللادة 7: يكلف اللدير العام للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ .

عبد القادر زيباك

وزارة الاشسفال العمومية والبناء

مرسوم مؤرخ في ٢١ ذي الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١ ابريل سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين مدير الادارة العسامة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بمقتضى الامر رقم ٦٦ ـ ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ـ ١٤٠ المؤرخ في ١٢ صفر

عام ١٣٨٦ الموالِفق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بالوظائف العليا ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٢٣٤ المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الاشغال العمومية والبناء ،

_ وبناء على اقتراح وزير الاشفال العمومية والبناء ، يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يعين السيد عبد الكريم بابا احمد مديرا للادارة العامة .

المادة ٢ : يكلف وزير الاشغال العمومية والبناء بتنفيذ هذا المرسوم الذى يسرى مفعوله ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر فى مهامه والذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ ذي الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١ ابريل سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

قرارات مؤرخة في ١٩ رمضان و ٢٤ ذى القعدة و ٧ و ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٦ و ٤ و ٧ و ١٧ و ٣٦ و ٣٠ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ و ٥ و ١٨ و ٣١ مارس و١٤ و ١٧ و ١٧ مايو سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ فى 19 رمضان عام 17۸٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة 19٦٦ عين السيد عمر بسيس الحامل شهادة مهندس مدنى من مدرسة الهندسة بلوزان ، مهندسا للجسور والطرقات من الطبقة الثانية والدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي .٣٩) وألحق بدائرة الاشفال العمومية والري والبناء بمستفانم .

بموجب قرار مؤرخ فى 19 رمضان عام 1۳۸٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة 19٦٦ عين السيد أكلى ولد عامر ، معاونا تقنيا للاشغال العمومية للدولة متمرنا (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) والعق بمديرية الاشغال العمومية .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد عبد الاله بلقاضي ، الحامل الشهادة الاولى والثانية للاشتغال العمومية من الثانوية التقنية بقسنطينة ، مساعدا تقنيا بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) والحق بدائرة الاشغال العمومية والري والبناء بوهران .

ویسری مفعول هذه القرارات ابتداء من تاریخ تنصیب کل معنی بالامر فی مهامه م

بموجب فراد مؤرخ في ١٩ دمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد أحسن هلالل ، المساعد التقني بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الخامسة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٩٠) لمهام رئيس فرع للاشفال العمومية للدولة من الدرجة الاولسي (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٠٠) وألحق بصلحة الدراسات العامة وأشغال الري الكبرى ليكلف بمهام رئيس حضيرة التنقيب بالحراش.

ویسری مفعول هذا القرار ابتداء من ۱۵ دیسمبر سنة

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمس سنة ١٩٦٦ عزل السيد محمد بوالطيب من مهامه بسبب تخليسه عن وظيفته وشطب على اسمه من سلك المعتشين للتعمير والاسكان ابتداء من ١ اكتوبر سنة ١٩٦٦ .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٤ ذي القعدة عام ١٣٨٦ الموافق م مارس سنة ١٩٦٧ الحق السيد ابراهيم سماتي ، المساعد التقني بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الخامسة (الرقم الاستدلالي الاجمالي. ٢٩) بالشركة الوطنية للاشغال الاساسية والبناء وذلك لمدة خمس سنوات ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٧ .

بموجب قرار مؤرخ فى ٧ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ مارس سنة ١٩٦٦ الفيت ابتداء من ٣ نو فمبر سنة ١٩٦٦ أحكام القرار المؤرخ فى نفس التاريخ والمتضمن تعيين السيد عبد الحفيظ شيبانى مساعدا تقنيا للجسور والطرقات م

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ١٩٦٨ مارس سنة ١٩٦٧ الحق ابتداء من ٢ ثو فمبر سنة ١٩٦٦ السيد محمد بلعيدى ، المدقق التقني للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى (الرقم الاستدلالى الاجمالى ٢١٠) بنفس الصغة بمركز التكوين الادارى وذلك لمدة تسعة أشهر .

بموجب قرار مؤرخ فى ٤ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ ابريل سنة ١٩٦٧ ألغيت ابتداء من ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٦ أحكام القرار المؤرخ فى نفس التاريخ والمتضمن تعيين السيد حسين جندر ، مساعدا تقنيا بمصلحة الجسور والطرقات .

بموجب قرار مؤرخ في ٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد صالح الشرافي ، المساعد التقني

بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الشانية (الرقم الاستدلالي الاجمالي . ٢٣٠) بنفس الصفة وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته بمدرسة المهندسين للاشغال العمومية بمدينة الجزائر ـ حسين داي م

بعوجب قرار مؤرخ في ٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد مصطفى بن زيد ، المساعد التقني بمصلحة الجسسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقيم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) بنفس الصفة بمدرسة المهندسين اللاشغال العمومية بمدينة الجزائر _ حسين داي وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته .

بعوجب قرار مؤرخ في ٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد الاخضر خلدون ، المساعد التقني بمصلحة الجسسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالى الاجمالى ٢١٠) بنفس الصفة بمدرسة المهندسين للاشفال العمومية بمدينة الجزائر _ حسين داي وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته .

بموجب قرار مؤرخ في ٧ مجرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد احمد فليلى ، التقنى من الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالى الاجمالى ٢٤٩) بنفس الصفة بمدرسة المهندسين للاشفال العمومية بمدينة الجزائر حسين داي وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته .

بعوجب قرار مؤرخ فى ٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد عبد الحميد مسعي ، المساعد التقنى بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) بنفس الصفة بمدرسة المهندسين للأشفال العمومية بمدينة الجزائر _ حسين داى وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته .

بموجب قرار مؤرخ فى ٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ ابريل سنة ١٩٦٧ ألحق السيد محمد غالم ، المساعد التقنى بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقام الاستدلالى الاجمالى ٢١٠) بنفس الصفة بمدرسة المهندسين للأشفال العمومية بمدينة الجزائر _ حسين داى وذلك طيلة مدة مزاولة دراسته .

ويسري مفعول هذه القرارات ابتداء من 1 يناير سنة

بموجب قرار مؤرخ فى ١٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ أبريل سنة ١٩٦٧ الحق السيد عبد النور كرامان المهندس بمصلحة الجسور والطرقات من الطبقة الثانية والدرجية

الاولى (الرقم الاستدلالى الاجمالى ٣٩٠) بالمؤسسة العمومية الجزائرية للكهرباء والفاز بصفة مدير عام مساعد وذلك لمدة خمس سنوات م

ویسری مفعول هذا القرار ابتداء من ۱۵ اکتوبر سنة

بموجب قرار مؤرخ فى ١٧ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ الريل سنة ١٩٦٧ السيد البداء من ٨ الريل سنة ١٩٦٧ السيد عثمان كليوه ، المساعد التقنى بمصلحة الجسور والطرقات الملحق سابقا بالميناء المستقل لمدينة الجسورائر الى ادارته الاصلية بناء على طلبه .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٠ مايو سنة ١٩٦٧ الحق ابتداء من ١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ السيد بشير التاج ، المساعد التقني بمصلحية الجسور والطرقات من الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٠) بنفس الصفة والدة خمس سنوات بمنظمة التعاون الصناعي .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ محرم عام ١٣٨٧ الوافق ١٠ مايو سنة ١٩٦٧ الحق ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٦ السيد عبد الرحمن خالف المساعد التقني بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) بنفس الصفة ولمدة خمس سنوات ، بمنظمة التعاون الصناعي .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٠ مايو سنة ١٩٦٧ الحق ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٦ السيد سيد علي حاج حمو المساعد التقني بمصلحة الجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) بنفس الصفة ولمدة خمس سنوات بمنظمة التعاون الصناعي ٠

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار مؤرخ في ١٦ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ابريل سنة ١٩٦٧ يتعلق بتنظيم تمرين لتكوين مدربين لدور اولاد الشهداء

بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٦ ابريل سنة ١٩٦٧ نظم تمرين لممرني دور اولاد الشهداء بالمدرسية الوطنية لتكوين المربين المتخصصين الى غاية ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٧ ، مخصص للممرنين العاملين بالمؤسسات التابعة لوزارة قدماء المجاهدين ووزارة العمل والشوون الاجتماعية .

بلاغـات ، اعـالنات

وزارة الاشفال العبومية والبناء

دائرة الاشغال العمومية والرى بالاصنام

مناقصية

فتحت مناقصة بقصد توريدات مختلفة لبناء دور للسكن الايواء القرويين بعمالة (الاصنام).

القطعة 1 ـ توريد الاسمنت والجير ، تقدر تقريبـــا بـ ...ره٢ دج م

القطعة ٢ ـ توريد الآجر المجوف من الاسمنت، تقدرتقريبا بـ ١٠٠٠ دج م

القطعة ٣ ـ توريد مصنوعات النجارة : الابواب والنوافذ تقدر تقريبا بـ ٧٥٠ دج .

القطعة ه ـ توريد قراميد ميكانيكية ، تقــدر تقريبــــا ــ ... ۳۹ دج .

يحدد تاريخ ارسال العروض به ١٨ يوليو سنة ١٩٦٧ على الساعة الحادية عشرة (١١) وهو آخر أجل ويجب أن ترسل العروض عن طريق البريد المضمون الوصول أوايداعها مقابل وصل لدى المهندس الرئيس للجسور والطرقات بدائرة الاصنام أو الى العنوان المذكور أعلاه .

مناقصنسية

اقتحت مناقصة بقصد توريدات مختلفة لبناء دور للسكن لايواء السكان القروبين بعمالة الاصنام (قسمة الاصنام) ،

القطعة 1 ـ توريد الاسمنت والجير ، تقدر تقريبا بـ...ر٢٤ دج.

القطعة ٢ ــ توريد الآجر المجوف من الاسمنت ، تقـــدر تقريبا بـ ١٢٦،٠٠٠ دج .

القطعة } _ توريد الخشب المعد للتستقيف ، تقدر تقريبا ب ١٠٠٠ دج .

القطعة ٥ ـ توريد قراميد ميكانيكية ٥ تقدر تقريبا المحمد ١٠٠٠ دج ٥.

ستطيع الترشحون الاطلاع على الملفات بدائرة الاصنام - الحي الاداري بنهج الشهداء - الاصنام ،

يحدد التاريخ بـ ١٨ يوليو سنة ١٩٦٧ على الساعسة الحادية عشرة وهو آخر أجل ويجب أن ترسل العروض عن طريق البريد المضمون الوصول أو ايداعها مقابل وصل لـدى اللهندس الرئيس للجسور والطرقات بدائرة الاصنسام أو الى الغنوان المذكور أعلاه ما

دائرة الاشغال العمومية والرى بتلمسان

عملية رقم E عا J z168 E بناء ناد للشباب بتلمسان

مناقص___ة

فتحت مناقصة لبناء ناد للشباب بتلمسان يتضمن قطعة واحدة وتقدر قيمة الاشغال ب. . . . ٢١٣٥ دج .

يجب على المؤسسات المعنية أن ترسل طلب مشاركتها في المناقصة ضمن ظرف مضمون الوصول مصحوبا بالمراجع المهنية والاستخدمين التقنيين والوسائل والامكانيات المالية ومخطط التكاليف والاوراق الجبائية وشهادة عدم الافلاس الى المهندس الرئيس لدائرة الاشغال العمومية والرى بتلمسان قبل ١٥ يوليو سنة ١٩٦٧ على الساعة الساسة مساء .

داثرة الاشغال العمومية والبناء بسعيدة

مناقصية

قتحت مناقصة قصد التجهيز بمحطة ضخ آبار عسين لصفراء «

تقدر قيمة الأشفال بـ ٥٠٠٠ و ٦٥ وج ٥٠

یمکن الاطلاع علی الملفات بدائرة الجسور والطرقات ۲ نهج الاخوان فاطمي ـ سعیدة أو ارسالها ضمن ظرف مضمون الوصول الی المؤسسات الراغبة فی المشاركة فی المناقصــة مقابل دفع ۳ دج علی شكل طابع بریدی یلصق بالطلب .

ترسل العروض ضمن ظراف مضمون الوصول أو ايداعها مقابل وصل لدى السيد المهندس الرئيس لدائرة الاشغيال العمومية بسعيدة قبل ٦ يوليو سنة ١٩٦٧ على الساعية الحادية عشر،

مديرية الغابات وحماية واستصلاح الاراضي

تشييد بناية ادارية بتيزى وزو اشــفال الانهـاء

فتحت مناقصة للقيام بالعملية وقم «المراكا سطانها الماله الماله المرادة مناقصة القيام بالعملية وقم «المرادة المرادة الم

« تشييد بناية ادارية بتيزى وزو » أشغال الانهاء وتتضمن الناقصة مختلف القطع المبينة ادناه 1

القطعة الاولى: بناء الحيطان ـ ضبط رشع المياه ؟ القطعة الثانية : النجارة ـ الادوات الحديدية ،

القطعة الثالثة: الحدادة ،

القطعة الرابعة: الترصيص الصحي ،

القطعة الخامسة: الكهرباء،

القطعة السادسة: اللهن والرجاج م

يمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب المهندس المعمارى المسين أدناه أو بمصالح الفابات وحماية واستصلاح الاراضي التابعة لمدينة الجزائر بناية الغابات ـ غابة بولوني ـ الجزائر .

يستطيع المقاولون الحصول مقابل دفع نفقات الاستنساخ الملفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب الى:

السيد كمي جيانيدا المهندس العمارى ٢٠٢ شارع العقيد بوقرة ـ الجزائر .

يحدد تاريخ استلام العروض ب A يوليو سنة ١٩٦٧ ، وبلزم تقديمها طبقا لتعليمات البيانات المستملة في كل مسلف مناقصة وخصوصا المتعلقة بالوثائق الجبائية ، وشهسادات رجال الفن ، وشههادة السسكفاءة المهنية المسسلمة من قبل (O.P.Q.C.A.).

وتقدم العروض الى محافظ الغابات وحماية واستصلاح الاراضي بناية الغابات ـ غابة بولوني ـ الجزائر .

ويمكن ارسالها عن طريق البريد ضمن ظرف مضمــون الوصول أو ايداعها بالعنوان البين أعلاه مقابل وصل .

يبقى المترشحون ملزمين بعروضهم لمدة ٩٠ يوماييه

الصندوق الجزائري للتنمية

عملية رقم ٢٠ - ٢١ - ١٩ - ٢١ - ٥٠ - ٥٠ اعداد مركز التكوين المهني الفلاحي بتلمسان السسات ومصيدات

منساقصسة

عقوم مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي بمناقصية مفتوحة لتوريد:

أ ـ معدات المكاتب ،

ب _ معدأت مدرسية 6

ج _ معدات النوم 6

د _ أثاث ،

و ــ معدات الطبخ ه

لتجهيز مركز التكوين المهني بتلمسان ـ منصورة م

يطلب من المؤسسات الراغبة بتوريد هذه الادوات كلها أو جزء منها بطلب ملف المناقصة من دائرة الهندسة القروية والرى الفلاحي بـ ٤٩ شارع محمد الخامس ـ تلمسان عا

يجب ارسال العروض قبل ٧ يوليو سنة ١٩٦٧ على الساعة السادسة والنصف -

انناران لقسساولين

ينلر الاتحاد التعاوني للبناء السكائن مركسزه الرئيسي بسكيكدة ٣٤ نهج محمد نفير ، متعهد الصفقة المؤرخة في ١٩٦٥/٦/١٦ والمتعلقة ببناء شبكة مجارى ببريكة ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغسال في أجل عشرين يوما (٢٠) ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيسة الشعبية .

وان لم تلب الشركة هذا الانذار في الاجل المحدد فستطبق عليها مقتضيات اللادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ – ١٦. المؤرخ في ٩ غشبت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مقاولة لجنة التسيير للمركب البليدى للبناء الكائس مركزها به نهج عبان رمضان مدينة الجزائر، متعهدة الصفقة رقم ١٠ / ٦٦ المصادق عليها بتاريخ ٩ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتعلقة بأشغال تهيئة عمارة البيبنيار الادارية بالحسراش مدينة الجزائر ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما (٢٠) ابتداء من تاريخ نشر هذا الاندار في الجسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الانذار في الاجل المحدد فستطبق عليها مقتضيات المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية المعامة .